

النخبة للمقاولات العامة والاستثمارات العقارية - مساهمه خاصه -

الى / السادة مساهمي الشركة والجمهور الكرام

الموضوع - بيان اکتتاب

استناداً لقرار الهيئة العامة للشركة المتخذ بتاريخ 25 / 3 / 2015 والمتضمن زيادة رأسمال الشركة وبنسبة 150 % وبموجب المادة ( 55 ) اولاً من قانون الشركات المرقم 21 سنة 1997 وتعديلاته ليصبح رأسمال الشركة الجديد ( 5000000000 ) خمسة مليارات دينار بدلاً من ( 2000000000 ) ملياري دينار لذا يدعو مجلس ادارة الشركة السادة مساهمي الشركة والجمهور الكريم للاكتتاب على الاسهم المطروحة للاكتتاب والبالغة ( 3000000000 ) ثلاثة مليارات سهم وبنسبة 150% من رأسمال الشركة الحالي والمذكور اعلاه وفق التفاصيل التالية :-

- عقد تأسيس

اولاً : اسم الشركة - شركة النخبة للمقاولات العامة والاستثمارات العقارية ( مساهمة خاصة ) .

ثانياً : مقر الشركة - بغداد ولها ان تفتح فروعاً داخل العراق وخارجه .

ثالثاً : هدف الشركة - تهدف الشركة الى استثمار الرأسمال الوطني في خدمة وتطوير ودعم الاقتصاد الوطني في قطاع التشييد والمقاولات العمرانية المختلفة والاستثمارات العقارية للمجمعات السكنية والسياحية والتجارية والصناعية بموجب التصاميم الاساسية للمدن لاغراضها او للغير ولها حق التصرف لما يملكه ( تشغيل , شراء , ايجار , بيع ) وحسب القوانين المرعية وبما ينسجم مصلحة الشركة واهدافها وفق خطط التنمية في العراق .

رابعاً : نشاط الشركة - القيام بكافة اعمال المقاولات الانشائية و الميكانيكية و الكهربائية و الاستشارات و الاشراف و الأعمال المتعلقة بإنشاء و توسيع و هدم المباني بأنواعها وإنشاء الطرق والجسور وصوامع خزن الحبوب ( السائلوات ) والسكك و محطات كهرباء و المحطات الثانوية و المطارات و السدود و الخزانات و مشاريع الري و البزل و السواقي و محطات الضخ و محطات توليد الكهرباء و أعمال مشاريع الماء و المجاري و مشاريع النفط من أنابيب و نصب خزانات و أعمال المصافي وغيرها من الأعمال الإنشائية والأعمال المتعلقة بالنصب و التركيب للمعدات والمكانن و محطات الضخ و بدالات الهوائف و أعمال التكييف و التأسيسات الكهربائية والصحية و المطاحن و الأبراج و التركيبات المعدنية و جميع اعمال المسققات الحديدية و تقديم خدمات الصيانة و التشغيل للمجمعات السكنية و غيرها من الأعمال المتعلقة بنشاطها والقيام بالاستثمارات العقارية للمجمعات السكنية والسياحية والتجارية والصناعية بموجب التصاميم الاساسية للمدن لاغراضها وللغير ولها حق التصرف لما تملكه ( تشغيل , شراء , ايجار , بيع ) وحسب القوانين المرعية وبما ينسجم مع مصلحة الشركة واهدافها و للشركة في سبيل تحقيق نشاطها القيام بما يلي :

1. الإشتراك في المقاولات أو التعهدات أو المناقصات أو المزادات مع الجهات الرسمية أو شبه الرسمية أو القطاع المختلط أو القطاع الخاص أو القطاع التعاوني لحساب الغير أو بالإشتراك مع الغير داخل العراق أو خارج العراق ضمن حدود القوانين و التعليمات الصادرة .

2. شراء و استيراد و تملك كافة أنواع المكنان و المعدات و الأجهزة والسيارات و سيارات الحمل و المواد الإنشائية و الأدوات الإحتياطية اللازمة المطلوبة للإدامة و المتعلقة بنشاط الشركة مع مراعاة الأحكام و القوانين و الأنظمة المرعية .

3. فتح المكاتب و المخازن وورش الصيانة و المعامل كمعامل الإسفلت و الخرسانة و معامل الحصى و الرمل و معامل الهياكل الحديدية و المشاريع المتعلقة بنشاطها لخدمة نشاط الشركة في كافة أنحاء العراق .

4. إيجار و إستئجار و رهن الأموال المنقولة و غير المنقولة و تجري عليها كافة التصرفات القانونية المقتضية التي تؤدي لتحقيق أهداف الشركة .

5. إجراء الدراسات و التجارب الفنية و العلمية و استخدام الاختصاصيين من الفنيين و غيرهم من الخبراء و إتخاذ ما يقتضي للإنتفاع من هذه التجارب و الدراسات و تملك حق إستعمال جميع أنواع براءات الإختراع و العلامات التجارية و الإمتيازات الصناعية لتحقيق أهداف الشركة .

6. التعامل مع المصارف و أي سلطة مالية لفتح الحسابات الجارية و التوفير و الحصول على التسهيلات المصرفية و السلف و كذلك فتح الإعتمادات ذات العلاقة بإستيرادتها لأغراض نشاطها و إنشاء أو سحب أو تقبل أو تظهير أو التداول بالأوراق التجارية و السندات القابلة للتداول و الشيكات و الأوراق المالية الأخرى من كمبيالات و حوالات و سندات شحن و تأمين و غيرها و ان تطلب إصدار خطابات الضمان و أي معاملات مصرفية و مالية أخرى لتحقيق نشاطها .

7. شراء الأموال المنقولة و غير المنقولة و موجودات أي شركة أخرى تعمل بعمل مشابه لعملها أو تتوحد معها أو تساهم أو تدخل في أي إتفاق معها .

8. الإندماج مع الشركات المشابهة في النشاط أو الإكتتاب أو شراء أسهمها و شراء السندات و الأوراق المالية الأخرى و بيعها عند إنتفاء الحاجة إليها و بما يخدم نشاطها و تحقيق أهدافها .


9. تطبيق أحكام قانون الشركات رقم 21 لسنة 1997 في كل ما لم يرد ذكره في هذا العقد .

خامساً : رأسمال الشركة - رأسمال الشركة ( 2000000000 ) دينار ملياري دينار مقسمة الى ( 2000000000 ) سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد مدفوع بالكامل .

سادساً : مجلس الإدارة - يتكون مجلس إدارة الشركة من خمسة أعضاء أصليين و مثلهم احتياط تنتخبهم الهيئة العامة .

- تاريخ بدء الاكتتاب 2015 / ٥ / ٢٤
- مكان الاكتتاب مصرف دار السلام للاستثمار / الفرع الرئيسي الكائن في شارع النظال وفرع شارع الربيعي
- يكون الاكتتاب كل مساهم حسب نسبة اسهمه في رأسمال الشركة مع مراعاة المادة 56/ثالثا من القانون اعلاه باعطاء حق الأفضلية للاكتتاب للمساهمين خلال خمسة عشر يوما الأولى من بدء الاكتتاب وبموجب استثمار خاصة التي توزع في مركزي الاكتتاب اعلاه
- يحق للمساهم غير المكتتب في الخمسة عشر يوما الأولى للاكتتاب خلال الخمسة عشر يوما الثانية مع الجمهور ويخضع الاكتتاب الى قسمة الغرماء وتكون مدة الاكتتاب 30 يوما في حالة الاكتتاب بكامل الاسهم وبعبءه وتمدد المدة ولاتزيد عن 60 يوما ولا يجوز اكتتاب المساهم المكتتب مرة ثانية الا في الثلاثون يوما الثانية .
- تبلغ عدد الاسهم المطروحة للاكتتاب ( 3000000000 ) مليار ثلاثة مليارات سهم وبسعر دينار واحد للسهم .

مع التقدير



رئيس مجلس الادارة

زياد هاشم عباس